



الجمهوريّة العربيّة السُّورِيَّة

رئاسة مجلس الوزراء

قرار رقم / ٢٨٠

رئيس مجلس الوزراء
بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠ لعام ٢٠٠٤
و على المرسوم رقم ٣٠٣/٢٠١٦ تاريخ ٠٧-٠٣-٢٠١٦
وعلى اقتراح اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام المادة ١٣٧ من القانون المنوه عنه أعلاه بمحضرها رقم
٢٠١٦/٦/٢٧ تاريخ ١٢١٢٨

يقرر مايلي:

مادة ١/١: يصرف من الخدمة المذكور أدناه:

الاسم	الاب	الكنية	اسم الأم	مكان ولادة	الوزارة	الجهة
منصور محمد خليل نهلة	منصور محمد خليل نهلة	نهلة	القنيطرة ١٩٦٣	وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك	دائرة حبوب درعا	١

مادة ٢/١: يوقف صرف المستحقات التقاعدية للموما إليه في ضوء النتيجة القضائية


مادة ٣/١: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

دمشق في ٢٠١٧٨/٩

رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس

٢٦٤٢ من من
٢٠١٦-٢٠٠٧-١٨



المرسوم المأرزي للراية والمقابل

تم تحقق في ٩/٨/٢٠١٧

رئيس المدعي العام
رئيس مجلس الوزراء

٢٠١٧٨